



شركة ايدينا للصناعات الغذائية ش.م.م  
سجل تجاري ٦٩٢ - استثمار القاهرة

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية  
لشركة ايدينا للصناعات الغذائية ش.م.م  
المنعقدة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٣/٢٨

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة شركة ايدينا للصناعات الغذائية ش.م.م، الى السادة/ مساهمي الشركة والسيد/ مراقب الحسابات والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية، انعقدت الجمعية العامة غير العادية (ويشار إليها فيما يلي بـ "الجمعية") للشركة في تمام الساعة الرابعة عصراً يوم الثلاثاء الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٧ بفندق نوفوتيل قاعة لاسيان، المحور المركزي، مدينة السادس من اكتوبر، الجيزة، وذلك للنظر في جدول الاعمال التالي:

❖ الموافقة على تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة.

هذا وقد حضر الاجتماع :

أولاً : أعضاء مجلس الإدارة

١. المهندس / هاني نبيه عزيز برزي - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ممثلاً عن شركة بيركو ليميتد.
٢. الأستاذ/ سمير نبيه عزيز برزي - عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة بيركو ليميتد.
٣. الأستاذة / فاطمة ابراهيم محمود لطفي- عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة بيركو ليميتد.
٤. الأستاذ/ شريف هشام محمد الخولي - عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة افريكا سامبا بي. في.
٥. الأستاذ / سيروس ثيودروبولوس - عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة اكسودير ليميتد، حضر نيابة عنه بموجب تفويض المهندس/ هاني نبيه عزيز برزي.
٦. الأستاذة/ سحر محمد على السلاب - عضو مجلس الإدارة.

ثانياً : المساهمين

وفقاً لكشف الحضور المرفق

ثالثاً : مراقب الحسابات


حضر السيد / أحمد جمال حمد الله العتريس بموجب تفويض عن السيد/ محمد احمد فؤاد "مكتب منصور وشركاهم بريس ووتر هاوس كوبرز" - مراقب حسابات الشركة.



مراقب الحسابات

فارزا الاصوات

أمين السر



عنه تسمى السيد



#### رابعاً : الجهات الحكومية

اولاً: الهيئة العامة للرقابة المالية لم يحضر أحد  
ثانياً: الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لم يحضر أحد .

كما حضر الاجتماع الاستاذ / حاتم سليمان المستشار القانوني للشركة.

وقد قام برئاسة الاجتماع السيد المهندس/ هاني نبيه عزيز برزي رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب للشركة.  
واقترح سيادته تعيين الاستاذة/ منة شمس الدين أمين سر الاجتماع وكلا من السيد/ أيمن حسن مصطفى والسيد/ عماد مجدي فارزا اصوات. هذا وقد أقرت الجمعية بالإجماع هذا التعيين.

ثم طلب السيد/ رئيس الاجتماع من السيد/ مراقب الحسابات مراجعة نسبة حضور السادة المساهمين للاجتماع مع السادة/ فارزا الاصوات حيث تبين أن عدد الاسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع بلغت عدد ٦٧٤,٦٠١,٨٧٥ سهم من إجمالي عدد اسهم الشركة البالغة ٧٢٥,٣٦٢,٩٠٠ سهم وذلك بنسبة حضور بلغت ٩٣,٥ % .  
وبناء على ما تقدم أعلن السيد رئيس الاجتماع توافر النصاب القانوني اللازم وبالتالي صحة الاجتماع.

وقد افتتح السيد رئيس الجمعية الاجتماع مرحباً بالسادة الحضور وبعرض موضوع جدول الاعمال، وبعد المناقشة اصدرت الجمعية القرار الآتي:

#### القرار

وافقت الجمعية العامة غير العادية بإجماع أصوات السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع على تعديل المادة (٤) من النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي:

#### المادة (٤) قبل التعديل

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في: مدينة الشيخ زايد - السادس من اكتوبر - القطعة رقم (١٣) المحور المركزي - الجيزة.

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط الصناعي في: مدينة السادس من اكتوبر - المنطقة الصناعية الثالثة - القطعة رقم (١٩)، (٢١) بالإضافة الى القطعة رقم (٦٣) بالمنطقة الصناعية بولاريس - منطقة التوسعات الشمالية - محافظة السادس من اكتوبر.


ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروع او مكاتب او توكيلات في مصر او في الخارج فيما عدا محافظتي شمال وجنوب سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً، مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ .

رئيس الجمعية

مراقب الحسابات

فارزا الاصوات

أمين السر



أحمد عبد الله

محمد حسن السيد



المادة (٤) بعد التعديل  
يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في: مدينة الشيخ زايد - السادس من أكتوبر - القطعة رقم (١٣) المحور المركزي - الجيزة.  
ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط الصناعي في: مدينة السادس من أكتوبر - المنطقة الصناعية الثالثة - القطعة رقم (١٩)، (٢١) بالإضافة إلى القطعة رقم (٦٣) بالمنطقة الصناعية بولاريس وكذلك القطع أرقام (١١١)، (١٠٨)، (١١٢)، (١١٣)، (١١٥)، (١١٦) بالمنطقة الصناعية بولاريس الزامل - منطقة التوسعات الشمالية - مدينة السادس من أكتوبر - الجيزة.  
ويجوز لمجلس الإدارة ان ينشئ لها فروع او مكاتب او توكيلات في مصر او في الخارج فيما عدا شبة جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا، مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨.

هذا وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية الأستاذ/ أيمن حسن مصطفى والأستاذ/ محمد أحمد محمود والأستاذ/ محمود مختار سعد والأستاذ/ مصطفى يحي السقا والأستاذ/ هاني محمود خليل والأستاذ / محمد أمير سعد والأستاذ/ محمد رجب محمد مجتمعين أو منفردين في اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة قبل كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية والغرفة التجارية لاعتماد هذا المحضر وعند التعديل وادخال اية تعديلات قد تراها الجهات الادارية المختصة لازمة والتوقيع على عقد التعديل امام الشهر العقاري ولهم في ذلك كافة الصلاحيات من استلام وتسليم المستندات والتوقيع عن الشركة امام كافة الجهات والضرائب للانتهاء من إجراءات اعتماد المحضر و التأشير بمضمونه في السجل التجاري ونشر عقد التعديل واستخراج صورة طبق الأصل من محضر الجمعية وعقد التعديل بعد اعتمادهما من الهيئة.

وعلى ذلك انتهى الاجتماع في تمام الساعة الرابعة والنصف عصراً

أمين السر  
منه نسى السر  
فارزا الاصوات  
رئيس الجمعية  
مراقب الحسابات

### إقرار

أقر انا / هاني نبيه عزيز برزى بصفتي رئيس اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٠٣/٢٨ بأني مسؤولا مسؤولة قانونية كاملة عن صحة ما ورد في محضر الاجتماع من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد ذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رئيس مجلس الإدارة والممثل المنتخب





الهيئة العامة للاستثمار  
والمناطق الحرة  
قطاع الشئون القانونية  
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

## صورة طبق الأصل

أقرنا / محمد احمد محمود  
بصفتي / مفضي  
اجتماع ( جمعية شريكة ) شركة : ايديتا للمنتجات الغذائية  
المنعقد بتاريخ ٢٠١٧ / ٢ / ٢٨ وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة  
ويأنتى مفضي في تسليم واستلام المحضر .  
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره ( ١٠٠٠ ) بموجب إيصال رقم ( ١١٦٤٩٤ ) مجموعة  
رقم ( ١١٦٧ ) بتاريخ ٢٠١٧ / ٢ / ٢٨ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠١٧ / ٥ / ٢

توقيع مقدم الطلب  
محمد احمد محمود

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة ، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة  
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩  
لسنة ١٩٨١ ، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر  
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات ، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير  
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات ."

ملاحظات الهيئة :

محمد العفان



المدير العام

مدير الإدارة

المحامي

٢٠١٧ / ٥ / ٢

٢٠١٧ / ٥ / ٢